

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس التاسع والعشرون: من كتاب النكاح من صحيح البخاري

كِتَابُ النُّكَاحِ

بَابُ الشُّغَارِ

5112 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ» وَالشُّغَارُ أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلَ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ الْأَخْرَ ابْنَتَهُ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ

---

عصر يوم الثلاثاء 14 محرم 1445 هجرية

مسجد إبراهيم \_ شحوح \_ سيئون